ولم يذكرها صاحب الذخيرة هذه السادسة ولم يذكر ايضا عولها الى سدسين وربع وثلث
ونصف وهي مسئلة ثمانية صورها اثنتان ام واخت لاب وزوجة وولد ام واخت
لابوين جدة واخت لاب وزوجة وولد ام واخت لابوين والاربعة والعشرون ست
ومسائلها ستة وصورها سبع واربعون الاولى ثمن وسدس وما بقي صورها ثمان
زوجة واب وابن زوجة وام وابن زوجة وام وابن ابن زوجة وجد وابن زوجة وجد
وابن ابن زوجة وجد وابن ابن الثانية ثمن وسدسان وما بقي صورها ثمان
زوجة وابوان وابن زوجة وابوان وابن ابن زوجة وجد وجدة وابن زوجة وجد
وجدة وابن ابن زوجة وجد وام وابن زوجة وام وجد وابن ابن زوجة واب وجدة
وابن زوجة واب وجدة وابن ابن الثالثة ثمن وثلثان وما بقي لها
صورتان زوجة وبنتان وعصبة زوجة وبنتا ابن وعصبة الرابعة
ثمن وسدس ونصف وما بقي صورها تسع زوجة واب وبنت وعصبة زوجة
وبنت ابن وعصبة زوجة وام وبنت وعصبة زوجة وام وبنت ابن وعم زوجة
وجد وبنت وعصبة زوجة وجد وبنت ابن وعصبة زوجة وجدة وبنت وعصبة
زوجة وبنت ابن وبنت وعم ومعها وعم زوجة وجدة وبنت ابن وعصبة
الخامسة ثمن وسدس وثلثان وما بقي صورها ثمانية زوجة واب وبنتان
وعصبة زوجة واب وبنتا ابن وعصبة زوجة وام وبنتان وعصبة زوجة وام وبنتا
ابن وابن ابن زوجة وجد وبنتا ابن وعصبة زوجة وجد وبنتان وابن ابن زوجة
وجدة وبنتان وعصبة زوجة وجدة وبنتا ابن وعصبة السادسة ثمن وسدسان
ونصف وما بقي صورها اثنتا عشرة زوجة وابوان وبنت وعصبة زوجة وابوان وبنت
ابن وعصبة زوجة واب وجدة وبنت ابن وعصبة زوجة وجد وجدة وبنت ابن وابن ابن
زوجة وام وجد وبنت ابن واب ابن ابن زوجة واب وبنت وابن ابن زوجة وام وجد
وبنت ابن وابن ابن ابن زوجة وجدة وبنت ابن ابن زوجة وجدة وجد وبنت ابن وعصبة
زوجة وام

٤٤

زوجة وام وجد وبنت ابن وعصبة زوجة واب وبنتا ابن وبنت وعصبة زوجة وجد وام وبنت
وبنتا ابن وعصبة وتعول لسبعة وعشرين وفيها مسئلتان صورها اثنتا عشرة
الاولى ثمن وسدسان وثلثان صورها ثمان زوجة وابوان وبنتا ابن زوجة وجد وجدة
وبنتان زوجة وجدة وجد وبنتا ابن زوجة واب وجدة وبنتان زوجة واب وجدة
وبنتا ابن زوجة وام وجد وبنتان زوجة وام وجد وبنتا ابن وهي المنبرية زوجة وابوان
وابنتان لقول علي رضي الله عنه لما سئل عنها وهو على المنبر فقال صار ثمنها
تسعا وبيانه ان للزوجة الثمن ثلاثة وللبنتين الثلثان ستة عشر ولكل واحد من الابوين السدس
اربعة فعيل فيها بثلث ثمنها ونقص لكل واحد تسع ما نطق له به قال الشعبي ما رايت
احدا احسب من علي وتسمى ايضا العينية لان خطبة علي رضي الله عنه كانت على حرف
العين وتسمى ايضا البخيلة ومن صورها ثمن وسدس وثلثان وما بقي وخمس بنات والمسئلة
المعروفة بالامتحان وهي اربع زوجات وسبع جدات وخمس بنات وتسع اخوة لابوين او
لاب وتسعة اعمام ... سهمها الف ومائتان وستون وفيها من ثلاثين الفا ومائتين و
اربعين فالاربعة طوائف لم يبلغ عدد طائفة منهم عشرة حصة ستة منهم من ثلاثين
الفا ومائتين واربعين واصلها من اربعة وعشرين وقال ابن الحاجب في المنهاج عن ابن
مسعود انها تعول الى احد وثلاثين وتسمى ثلاثينية ابن مسعود صورتها زوجة وام
واختان لام واختان لغير ام وعم وابن كافر او قاتل او مملوك يحجب الزوجة بالابن الذكور دون
الاخوات واعالها الى احد وثلاثين على احدى الروايات الثلاث المنقولة عنه فيها الثانية
ثمن وثلثان وسدس ونصف صورها اربع زوجة وابوان وبنت ابن وبنت زوجة وجد وجدة
وبنت وبنت ابن زوجة وام وجد وبنت ابن وبنت زوجة واب وجدة وبنت ابن وبنت ولنتم
ذلك بالمسئلتين الملحقتين من مسائل الجد والاخوة وهما ثمانية عشر وستة وثلاثون
صورها فالاولى ربع وسدس وثلث ما بقي صورها اربع زوجة وام وجد وخمس